



الرباط في: 26 سبتمبر 2023

دورية رقم: 15 س 1/4

إلى

السيدات والسادة رؤساء كتابة الضبط

بمحاكم المملكة

الموضوع: حول تصحيح العقود المبرمة بين المتعاقدين والتي يكون موضوعها أملاك الجماعات السلالية.

المرجع: الظهير الشريف رقم 1.19.115 صادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) بتنفيذ القانون رقم 62.17 بشأن الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية وتدبير أملاكها.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، علاقة بالموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه، بشأن تصحيح إمضاء العقود التي تبرم ما بين الخواص بخصوص الأراضي المملوكة للجماعات السلالية، والتي تدخل ضمن مقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية، وتعزيزا للحماية القانونية والمحافظة على هذه الأملاك، بالموازاة مع صدور دورية وزارة الداخلية عدد 11900 بتاريخ 21 شتنبر 2023 في الموضوع.

يشرفني أن أطلب منكم عدم المصادقة على تصحيح الإمضاء للعقود أو الوثائق المتعلقة بالتفويض أو بالتنازل عن عقار أو الانتفاع بعقار لجماعة سلالية، خلافا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل، وكل ما من شأنه أن ينفي الصبغة الجماعية عن عقار تابع لأي جماعة

سلالية، وهو ما يمكن أن يجعلها موضوع مساءلة قانونية في حالة الإخلال بالمقتضيات التشريعية الجاري بها العمل.

لذا، أطلب منكم التقيد بمضمون هذه الدورية، والالتزام بتنفيذها، وموافاتي بالصعوبات التي قد تعترضكم عند العمل بها، السلام./.

وزير العدل

عبد اللطيف وهبي